

أمر إسناد

=====

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة
مكتب نجوى ابراهيم اسليم محمد
تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف أن نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٢٠٢٣/ ٢٠٢٢/ ١٠٥٤)
المؤرخ في ٢٠٢٢ / ١٢ / ٢٢ بمبلغ ٥٦٠٩٨١٥ (فقط وقدره خمسة مليون
وستمئة وتسعة الف وثمانمائة وخمسة عشر جنيها لا غير) والموقع بين الهيئة
والشركة بشأن قيام الشركة بتنفيذ " استكمال اعمال الجسر الترابي (القطاع
السادس) من مشروع تطوير طريق الصحراوي الغربى اسوان / توشكى فى المسافة
من كم (٧٠) حتى كم (٧٥) بطول (٥) كم (المنطقة العاشرة - اسوان) " بالأمر
المباشر .

على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط و مواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا
وستتولى (المنطقة العاشرة - اسوان) الإشراف على التنفيذ و تجهيز وتسليم
الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

(التوقيع)

عميد / ابوبكر احمد حسن عساف

رئيس الادارة المركزية

للشئون المالية والادارية



مقد مقالة

**الموضوع : استكمال اعمال الجسر الترابى (القطاع السادس) من مشروع تطوير طريق
الصحراوى الغربى اسوان / توشكى فى المسافة من كم (٧٠) حتى كم (٧٥) بطول (٥) كم
(المنطقة العاشرة - اسوان) بالامر المباشر.**

رقم العقد: ٢٠٢٣/ ٢٠٢٢/ ١٠٥٤

انه فى يوم الخميس الموافق ٢٢ / ١٢ / ٢٠٢٢ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكبارى

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

و مكتب نجوى ابراهيم اسليم محمد

ويمثلها السيد/ نجوى ابراهيم اسليم محمد

- بصفته / مدير المكتب

- وينوب عنها فى التوقيع السيد / محمود ابراهيم اسليم محمد

- بموجب توكيل رسمى شامل (عام + بنوك) رقم ٢٤٧٠ / ٢٠١٩

بطاقة رقم / ٢٨٩٠٥٢٧١٩٠٠٤٧١

بطاقة ضريبية / ٦٦٦ - ٥٧٥ - ٦٤٥

مأمورية ضرائب/ بنر العبد

سجل تجارى / ٢٢٠٩٩

ومقرها / شمال سيناء بنر العبد شارع السكة الحديد بملك محمود ابراهيم .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثانى)



التمهيد

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل علي إسناد " استكمال أعمال الجسر الترابي لمشروع تطوير الطريق الصحراوي الغربي أسوان / توشكى (المنطقة العاشرة - أسوان) " بالأمر المباشر إلي عدد من الشركات .

ومنها الموافقة علي إسناد " استكمال أعمال الجسر الترابي للقطاع السادس من مشروع تطوير طريق الصحراوي الغربي أسوان / توشكى في المسافة من كم (٧٠) حتى كم (٧٥) بطول (٥) كم (المنطقة العاشرة - أسوان) " بالأمر المباشر إلي مكتب نجوى إبراهيم سليم محمد بتكلفة تقديرية ٥.٧٥ مليون (فقط وقدره خمسة مليون وسبعمائة وخمسون ألف جنيه لا غير) علي أن تتم المحاسبة استرشاداً بالقائمة الموحدة للمشروع القومي .

حيث قام الطرف الأول بمفاوضة الطرف الثاني " مكتب نجوى إبراهيم سليم محمد " علي الاسعار الخاصة ببنود الاعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت اجراءاتها الي تنفيذ تلك بمبلغ وقدره ٥٦٦٤٨٠ جنيه (فقط وقدره خمسة مليون وستمائة ستة وستون ألف وأربعمائة وثمانون جنيها لاغير) وتمت موافقة الشركة علي خصم نسبة ١ % من الاجمالي بعد المفاوضة بمبلغ ٥٦٦٦٥ جنيه والتي انتهت اجراءاتها الي تنفيذ تلك الاعمال بمبلغ قدره ٥٦٠٩٨١٥ جنيه (فقط وقدره خمسة مليون وستمائة وتسعة ألف وثمانمائة وخمسة عشر جنيها لاغير) شاملة الضريبة .

ويعتبر محضر المفاوضة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الاتي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومتما لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " استكمال أعمال الجسر الترابي للقطاع السادس من مشروع تطوير طريق الصحراوي الغربي أسوان / توشكى في المسافة من كم (٧٠) حتى كم (٧٥) بطول (٥) كم (المنطقة العاشرة - أسوان) " بالأمر المباشر طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة اجمالية مقدارها ٥٦٠٩٨١٥ جنيه (فقط وقدره خمسة مليون وستمائة وتسعة ألف وثمانمائة وخمسة عشر جنيها لاغير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقا لشروط ووثائق العقد .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " مكتب نجوى إبراهيم سليم محمد " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال (٦) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا وقانونا .

البند الرابع

تم سداد قيمة التأمين النهائي خصما من مستحقات الشركة لدى الهيئة بمبلغ ٢٨٠٤٩١ جنيها (فقط مائتان وثمانون ألف وأربعمائة واحد وتسعون جنيها لا غير) من فروق اسعر محاجر م . عملية طريق أسوان / توشكى عقد ٢٢/٢١/٣٠١ المرحلة الاولى بطول ٥٥ كم . وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الاجمالية للعقد لا يرد إليه او ما تبقى منه الا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من اجمالي الاعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدي الطرف الأول طوال مدة ضمان الاعمال محل العقد ويرد إليه او ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت او نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .



البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايضة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها علي نفقة الطرف الثاني .

محمد إبراهيم سليم





1707



• متابعة

فإن المحل المختار لهذا ، وفي
 آثاره إجابة واضحة ومبينة هذا السؤال بالبيان الجليل مستطاب بطل
 وفيه إجابة واضحة ومبينة هذا السؤال بالبيان الجليل مستطاب بطل
 وفيه إجابة واضحة ومبينة هذا السؤال بالبيان الجليل مستطاب بطل

אשר לא ידעו

• الامانة العامة للمصارف المالية مع تحصيلها المستحقة او تأجيله من جباية التاجر

[illegible]

אשר לא ידעו

... الخ ...

الأول الطرف قبل المعينة المتفق على المشقة الحجة التي كانت

بنيء البراءة البنية

کتابخانه عمومی

[illegible][illegible]

אשר יחיהו יחיהו יחיהו

الأول الطريق على مسئلة أنبي ذاك على التيمية القانية المستوية المملد على

[illegible]

کسیں قہرنا جہاں

• שְׁמֵי אֱלֹהִים מִיָּדָיו מִיָּדָיו מִיָּדָיו

[illegible]

کتابخانه قاجاریه / تهران

• من حقك ان تطلب العلم المستقيم والى الاول الاطوب الطري

[illegible]

کتابخانه



البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند الثامن عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

البند العشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة عام من تاريخ الاستلام الإبدائي للأعمال وحتى الإستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الحادي والعشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول . ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

البند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

محمد إبراهيم علي
شركة
نجوى إبراهيم لاسطية
مستشارات فنية

الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري
الإدارة المركزية للشؤون المالية والإدارية

البند الثالث والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المواد (سولار) وفقا للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود ووفقا لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ، وطبقا للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة في اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

البند الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء والضرورة .

الطرف الثاني

مكتب نجوى ابراهيم اسليم محمد

(محمد ابراهيم اسليم)
السيد / محمود ابراهيم اسليم
بموجب توكيل (مرفق)

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

(التوقيع)
لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري



الهيئة العامة للطرق والكباري

